

تاج العروس من جواهر القاموس

قولهم : يا ثاراتِ زِيدِ : أي يا قَتَلَتَهُ كذا في الصحاح . وفي الأساس : وقولهم : يا لَناراتِ الحُسيْنِ : أُريدُ تَعَالَيْنَ يا ذُحُولَه فهذا أَوَّانُ طَلِبَتِكَ . وفي النِّهاية : وفي الحديث : يا ثاراتِ عُثْمَانَ : أي يا أَهْلَ ثاراتِهِ ويا أَيُّسُّهَا الطَّالِبُونَ بَدَمِهِ فَحَذَفَ المضافَ وأقامَ المضافَ إليه مُقامَه وقال حَسَّانُ : . لَتَسْمَعَنَّ وشيكا في دِيَارِهِمْ ... أَكْبَرُ يا ثاراتِ عُثْمَانَ . وقد رُوِيَ أَيضاً بِمَثَلِ نَهْ فوقيَّة كما تقدَّمت الإشارةُ إليه فهو يُروى بالمادِّ تَيِّنَ واقتصرَ صاحبُ النِّهايةِ على ذِكْرِهِ هنا ولكنَّهُ جَمَعَ بين كلامِ الجوهريِّ وبين كلامِ أَهْلِ الغَرِيبِ فقال : فعلى الأولِ أي على حَذْفِ المضافِ وإقامةِ المضافِ إليه يكونُ قد نادى طالِبِي الثَّأْرِ لِيُعِينُوهُ على استيفائِهِ وأخَذَهُ وعلى الثاني أي تفسيرِ الجوهريِّ يكونُ قد نادى القتلَةَ تعريفاً لهم وتَقَرُّرِيعاً وتَفْظِيعاً للأمرِ عليهم حتَّى يجمَعَ لهم عندَ أَخْذِ الثَّأْرِ بين القَتْلِ وبين تَعَرِّيفِ الجُرْمِ . وتَسْمِيتُهُ وَقَرْعُ أَسماءِهِم به لِيَصْدَعَ قلوبَهُم فيكونُ أَزْكَأً فيهم وأَشْفَى للنِّفسِ . والثَّائِرُ : مَنْ لا يُدْقِي على شيءٍ حتَّى يُدْرِكَ ثَأْرَهُ . من المَجَّازِ : لا ثَأْرَتَ فلاناً وفي الأساس : على فلانٍ يَدَاهُ أي لا نَفَعَتاه مُستَعارٌ من ثَأْرَتِ حَمِيمِي : قَتَلْتُ به . يقال : اثَّأْرَتُ من فلانٍ وأصلُهُ اثَّأْرَتُ بتقديمِ المُثَلِّثَةِ على الفَوِّقِيَّةِ افتعلتُ مِنْ ثَأْرِ أَدْغِمَتِ في الثَّأْرِ وشُدِّدَتِ أي أدْرَكَتُ مِنْ ثَأْرِي وكذلك إذا قَتَلَ قَاتِلَ وَلِيِّهِ وقال لَبِيدُ : . والنَّيْبُ إنَّ تَعَرُّ مِنِّْي رِمَّةً خَلَقاً ... بعدَ المَمَاتِ فإنِّي كنتُ أَثَّأْرُ . أي كنتُ أَنحَرُها للضَّيْفانِ فقد أدْرَكَتُ مِنْها ثَأْرِي في حياتِي مجازاةً لتَقَمُّمِها عِظامِي النِّخِرَةَ بعدَ مَمَاتِي وذلك أن الإبلَ إذا لم تَجِدْ حَمِضاً ارْتَمَّتْ عِظامَ المَوْتَى وعِظامَ الإبلِ تُحْمِضُ بها . والثَّأْرُ المُنِيمُ : الذي إذا أَصابَهُ الطَّالِبُ رَضِيَ به فنامَ بعده . كذا في الصحاح وقال غيرهُ : هو الذي يكونُ كُفْؤاً لِدَمِ وَلِيِّكَ ويقالُ : أدْرَكَ فلانُ ثَأْرًا مُنِيماً إذا قَتَلَ نَبِيلاً فيه وفاءً لِطَلِبَتِهِ وكذلك أَصابَ الثَّأْرُ المُنِيمَ وقال أبو جُنْدَب الهذليُّ : . دَعَوْا مَوْلَى نِفائِةٍ ثُمَّ قالُوا : ... لَعَلَّكَ لَسْتَ بالثَّأْرِ المُنِيمِ .

قال السُّكَّرِيُّ : أي لستَ بالذي يُنذِمُ صاحبه أي° إن قتلْتُكَ لم أنم° حتى أقتلَ
غيركَ أي لستَ بالكُفُّؤُ فأُنَامَ بعدَ قَتْلِكَ . وقال الباهليُّ المُنذِمُ : الذي
إذا أدركه الرجلُ شَفاه وأقنعه فنامَ .

يقال : ثَأَرَ تُكَّ بكذا أي أدركتُ به ثَأَرِي منك .

ومما يُستدرِكُ عليه : الثَّائِرُ : الطَّالِبُ . والثَّائِرُ : المَطْلُوبُ .
ويُجمَعُ الأثَارَ وقال الشاعر :

طَعَنْتُ ابنَ عبدِ القَيْسِ طَعْنَةً ثَائِرَةً ... لها نَفَذٌ لولا الشُّعَاعُ أضاءَها
وعبارةُ الأساس : ويقال للثَّائِرِ أيضاً : الثَّأْرُ وكلُّ واحدٍ من طالبٍ ومطلوبٍ
ثَأَرُ صاحبِهِ . والمثْؤُورُ به : المَقْتُولُ . والثَّأْرُ أيضاً : العَدُوُّ وبه
فُسِّرَ حديثُ عبدِ الرَّحْمَنِ يومَ الشُّورَى : " لا تُغْمِدُوا سِيُوفَكُم عن أعدائِكُم
فتؤتِرُوا ثَأْرَكُم ° " أراد أنْ كُفُّوا ثَمَكِ كُفُّوا عَدُوَّكُمْ مِنْ أَخَذِ وَتَرِهِ
عندكم . يقال : وَتَرَتهُ إذا أصبته بيوتَهُ وأَوْتَرَتهُ إذا أوجَدته وتَرَته
ومَكَثَتْه منه .

والمَوْتُورُ الثَّائِرُ : طَالِبُ الثَّأْرِ وهو طَالِبُ الدِّمِّ وقد جاءَ في حديث
محمَّدِ بنِ سَلَمَةَ يومَ خَيْبَرَ . وفي الأمثال للمَيْدَانِيِّ : " لا ينامُ مِنْ ثَأْرِ
كذا " . وفي كامل المبرِّد : " لا ينامُ مَنْ أَثَأَرَ " .

ث ب ج ر .

اثْبِجَرَ الرجلُ : ارْتَدَعَ من فَزَعٍ أو عند الفَزَعِ . اثْبِجَرَ : تَحَيَّرَ في
أَمْرِهِ . اثْبِجَرَ : نَفَرَ وَجَفَلَ قال العَجَّاجُ يصفُ الحِمَارَ والأتانَ :
" إذا اثْبِجَرَ مِنَ سِوَادٍ حَدَجَا "